

الدرس 62 / شرح صحيح مسلم / كتاب صلاة المسافرين وقصرها

لفضيلة الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد عليه وعلى الله افضل الصلاة واتم التسليم.

اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين بوب الامام النووي رحمة الله على - 00:00:00

المسلم قال بعض ما يتعلق بالقراءات حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير حدثنا ابو اسحاق قال رأيت رجلا سأل الاسود بن يزيد وهو يعلم القرآن في المسجد فقال كيف تقرأ هذه الآية - 00:00:20

فهل من مذكر ادانا امذانا؟ قال بلدانا سمعت عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مذكر دالا وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا - 00:00:38

عن ابي اسحاق عن الاسود عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ هذا الحرف فهل من مذكر؟ وحدثنا ابو بكر ابن شيبة وابوك ريب واللفظ لابي كريب. قال حدثنا ام معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقة. قال قدمنا الشام فاتنا - 00:00:58
قال فيكم احد يقرأ على قراءة عبد الله فقلت نعم انا. قال كيف سمعت عبد الله يقرأ هذه والليل اذا يغشى. قال سمعته يقرأ والليل اذا يغشى والذكر والانشى - 00:01:18

قال والا والله هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها ولكن هؤلاء يريدون ان اقرأ وما خلق فلا او تابعهم وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال اتا علقة الشام فدخل مسجدا فصلى عليهم ثم - 00:01:38

قام الى حلقة فجلس بها قال فجاء رجل فعرفت به تحوش القوم التحرش القومي وهنئاتهم قال فجلس الى جنبي ثم قال اتحفظ كما كان عبد الله يقرأ؟ فذكر بمثله. حدثنا علي ابن حجر السعدي. حدثنا اسماعيل ابن - 00:01:58

ابراهيم عن داود ابن ابيهم عن الشعبي عن انقمة قال لقيت ابا الدرداء فقال لي من انت قلت من اهل العراق قال من ايه؟ قلت من اي كوفة؟ قال هل تقرأ على قراءة عبد الله ابن مسعود؟ قال قلت نعم. قال فاقرأ - 00:02:18

لا يغشى. قال فقرأتم الليل لا يغشى والنهار اذا تجلى. والذكر والانشى قال فضحك ثم قال هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها وحدثنا محمد بن المثنى حدثني عبد الاعلى حدثنا داود عن عامر عن علقم - 00:02:37

قال اتيت الشاب فلقيت ابا الدرداء فذكر بمثل حديث ابن علية بباب الاوقات التي نهى عن الصلاة فيها حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة - 00:02:57

بعد العصر حتى تغرب الشمس. وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس. وحدثنا داود ابن رشيد ابن اسماعيل ابن سالم جمیعا لانه شیم قال داود حدثنا شیم اخبرنا منصور عن قد سادة قال اخبرنا ابو العالية عن ابن عباس - 00:03:17

قال سمعت غير واحد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم عمر ابن الخطاب وكان احبيهم الي ان رسول الله صلى الله واله وسلم نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس وحدثني زهير ابن حرب حدثنا يحيى ابن سعید عن شعبه - 00:03:37

وحدثني ابو غسان المسمعي حدثنا عبد الاعلى حدثنا سعید وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم اخبرنا معاذ بن هشام ان حدثني ابي كلهم عن

قد سادت بهذا الاسناد غير ان في حديث سعيد وہشام بعد الصبح حتى تشرق الشمس وحدثني حرملاة ابن يحيى - 00:03:57
اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس ان ابن شهاب اخبره قال اخبرني عطاء عن يزيد الليل انه سمع با سعيد الخدرى يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس - 00:04:17
وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عناب عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال لا يتحرى احدكم فيصلی عند
طلع الشمس ولا لغرومها وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا وكيع وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا ابى محمد بن بشر قالا
جمیعا حدثنا عن - 00:04:35

عن ابیه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لا تحرروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فان لا تطلعوا بقزني
الشیطان. وحدثنا ابو بكر بن ابی شيبة حدثنا وكيع وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا ابی وابن بشر - 00:04:55
قالوا جمیعا حدثنا هشام عن ابیه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا بدأ حاجب الشمس فاخروا الصلاة حتى
تبرز واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلاة حتى تغیب. وحدثنا قتيبة بن سعید حدثنا لیث عن خیر بن نعیم الحضرمی. عن ابن هبیرة
ابن - 00:05:15

عن ابی تمیم الجیاشی عن ابی بصرة احسن الله الیک عفوك الجیشان عن ابی تمیم جیشان عن ابی بصرة الغفار قال صلی بنا رسول
الله صلی الله عليه وسلم العصر بالمخصم - 00:05:35
فقال ان هذه الصلاة عرضت على من كان قبلکم فضیعوها فمن حافظ عليها كان له اجره مرتین ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد
والشاهد النجم وحدثني زهیر بن حرب حدثنا یعقوب بن ابراهیم حدثنا ابی عن ابن اسحاق قال حدثني یزید ابن ابی حییب عن خیر
ابن - 00:05:53

من الحضرمی عن عبدالله بن هبیرة السبائی وکان ثقة عن ابی تمیم الجیشان عن ابی بصرة الغفاری قال صلی بنا رسول الله صلی الله
عليه وسلم العصر بمثله. وحدثنا یحیی بن یحیی حدثنا عبد الله بن وهب. عن موسی بن علی عن - 00:06:18
في قال سمعت عقبة ابن عامر الجھنی يقول ثلث ساعات كان رسول الله صلی الله عليه وسلم ینهانا ان نصلی فیھن او ان نقبر فیھن
موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين یقوم مقاوم الظہیرة حتى - 00:06:38

الشمس وحين تضییف وحين تضییف الشمس للغروب حتى تغرب. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه
اجمیعین. قال تعالى حدثنا احمد ابن یونس قال رأیت رجلا سأله اسود ابن یزید وهو الاسود ابن یزید - 00:06:58
وهو یعلم القرآن في المسجد فقال كيف تقرأ هذه الاية؟ فهل من مذكر؟ قال ادالا ام قال بلدان سمعوا يقول مذكر دالا ثم ساق
ایضا من طرق الاسود فهل من مذكر - 00:07:20

ثم ساق ايضا من حديث مسعود انه قال في قوله ابراهیم عن القمة عن ابی الدرداء انه قال في قوله تعالى وما خلق الذکر والانثی انها
کانت تقرأ والذکر والانثی - 00:07:40

واللیل یغنى الذکر والذکر والانثی دون ذکر وما خلق. ثم ذکر ذلك کان یقرأها ابن مسعود ویقرأها ایضا ابو الدرداء رضی الله
تعالی عنہ اجمیعین. هذه الاحادیث تدل على ان هنک آا احرف قد - 00:08:00

فوقها اصحاب النبي صلی الله عليه وسلم. وهذه الاحرف منها ما ثبتت قراءتها وبقیت ومنها ما ثبت نسخها فمثل هذا الحرف ذکر ابن
مسعود رضی الله عنہ لو کان یقرأ به وهو قوله تعالى والذکر والانثی هذه القراءة قد نسخت - 00:08:20

نسخ تلاوة وحکما ولم یبقی نسخت تلاوة حرقـت مع المصانع التي حرقت مسعود ابو الدرداء لا یعلمـان بـنسخـها. لـان العـرـظـة الـاخـرـیـة
عـرـظـعـنـالـنـبـیـ صـلـیـالـلـهـ عـلـیـهـ وـسـلـمـ فـیـهـاـ هـذـاـ حـرـفـ وـاـنـمـ فـیـهـاـ وـمـاـ خـلـقـ - 00:08:40

الذکر والانثی وما خلق الذکر والانثی. فابن مسعود وابو الدرداء ثبت على ما حفظ. وغيرهم انتقل الى ما ثبت الى ما نسخ وما ازیده
قوله وما خلق الذکر والانثی وهنک - 00:09:00

قراءات مثل قوله تعالى فتبینوا فتبینوا هذه قراءة آآ جمیعا قرأ بها نبینا صلی الله عليه وسلم ونزل بها القرآن كذلك نزلت تبینوا

وتنبتو و ما ننسخ و غيرها من الآيات في كتاب القراءات وفي كتب القراءات. على كل حال - 00:09:20

نقول ان القرآن منه ما نسخ تلاوته وحكمه و منها ما نسخ حكمه و بدون تلاوته و منها ما نسخ تلاوته دون حكمه. وان العبرة بالعرضة الأخيرة عرضت عن النبي صلى الله عليه وسلم. واجمع عليه القراء. وعلى - 00:09:40

لا يجوز من يقرأ في هذا الوقت بقوله والليل وبقوله والذكر والانشى دون ان يذكر معها وما خلق الذكر والانشى والزكا والانشى يقول لا يجوز ان يقرأها بهذه القراءة بانها قراءة صحيحة وقد قرأها النبي صلى الله عليه وسلم لكن نقول هذه القراءة الصحيحة قد نسخت قد نسخت - 00:10:00

نسخت تلاوة ولم يبقى لها ذكر. فهذا الذي اراد مسلم هو ان انه ذكر بعض الاحرف التي كان يقرأ بها ثم نسخت تلاوتها ولم وهرجت قراءتها. لك بعد ذلك حيث اولا الحديث الاسود ابن يزيد انه كان يقرأ - 00:10:20

هل من مذكر؟ هناك من يقرأه هل من مذكر؟ هل من متذكر؟ وصل الى الغش وان قراءة مذكر. هل من مذكر هل من مذكر؟ ثم ايضا قراءة الليلة ثم واظح ذكرنا حديث مسعود الدرداء وقرأ ايضا فيها وقال كان بعضهم يقرأ يقرأ بالحرف - 00:10:40

والذكر والانشى. قال اوقات التي نهي عن الصلاة فيها. قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن الاعرج عن ابي هريرة انهم نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وعن الصلاة بعد - 00:11:00

حتى تطلع الشمس ثم ساقض من طريق منصور عن قتادة قال ابن عباس قال سمعت غير واحد اصحابه وسلم من الخطاب يقول انه نهي عن الصلاة بعد حتى تغرب الشمس. هذا الحديث هو احد الاحاديث التي سمعها - 00:11:20

قتادة بن ابي العالية سمع قتادة مئة اربعة احاديث او خمسة هذا احدها وما عدا هذه الخمسة كيف هي منقطعة؟ لقتادة ليس منها بالعالية الا خرج حيث هذا واحد منها وحديث لا تخironi على ان يثبت - 00:11:40

وانما نعرف قل عبد الله ورسوله فهذا الحديث الاخر هنا حديث اخر ايضا في حديث دعاء مما يسمى بدعاء دعاء الكرب هو ايضا من طريقة تابعة ابن عباس رضي الله تعالى عنه فهي اربعة احاديث في الصحيح سمعها قتال العالية وفيه انه نهي صلى الفجر ونهى الصلاة بعد - 00:12:00

العصر ثم ساق ايضا من حديث معاذ بن شرف الاستوائي سعيد هشام يعني الصبح حتى تشرق الشمس حتى تطلع الشمس يعني حتى تطلع وحتى تطلع لهما واحد. وذاك حديث الخدي - 00:12:20

اذ رواه الزهري عن الليث عن ابي سعيد قال لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس. ثم روى من مالك عبد الله ابن عمر انه قال لا يتحرك ابن الصلاة عند طلوع الشمس عند غروبها. ثم روى ايضا من حديث هشام ابن عروة عن ابيه عن ابن عمر قال لا - 00:12:40

بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروب فانها تطلع بقرني شيطان. ثم ساق من طرق شاب العروة عن ابيه عن ابن عمر قال اذا بدأ حاجب الشمس فاخروا الصاد حتى تبرز حتى تغيب وهذا حديث البخاري والذي قبل كذلك ثم روى ثم ذكر حديث ابي تميم حديث ليث ابن شعبة - 00:13:00

خير ابن عيل عن ابن هبيرة عن ابن تميمية المنشاني عن ابي بصرة الغفارى قال صلى الله عليه وسلم العصر المخمر بس انتقال مغمض ايضا فقال ان هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعلوها. فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين - 00:13:20

ولا صلاة بعد حتى يطلع الشاهد والشاهد النجم. ثم ساق من طريق خير ابن نعيم عن عبدالله بن عن ابي تميم بمثله ثم روى حديث موسى ابن علي ابن رباع عن ابي عن عقبة ابن عامر ثلاث ساعات كافيا عن الصلاة - 00:13:40

فيها كان ينهانا ان نصلى فيها او نقر فيه موتانا حين تطلع الشمس. هاي هاي كلها تدل على مسألة ما يسمى باوقات النهي التي على الصلاة فيها واقات الليل متعلقة بصلاة النفل والتطوع وليس بصلاة الفريضة اما صلاة الفريضة فليس لها وقت نهي - 00:14:00

يتعلق بها متى ما ذكر المسلم صلاة لم يصل إليها من الفرض صلاتها في اي وقت ووقت صلاة الفرض مفتوح ليس هناك وقت ينهى عن

الصلوة فيه بصلة الفريضة. وانما اوقات النيل متعلقة بالنواقل المطلقة. وبالسمن وبالتطوع - 00:14:20

وبالنواقل اما الفرائض فليس لها وقت نهي ينهي عن الصلاة فيها. فمن لم يصلی الفجر الا لم يستيقظ ضوء الشمس نقول صل صل لـ
00:14:40 - وصلوة يقول صل. صل ذكر صلاة الفجر عند مكان السماء نقول صل -

ليس هناك وقت له يتعلق الفريضة. انما يتعلق النهي بصلة النافلة. وعلى هذا قسم الفقهاء اوقات الليلة خمس الى الى اوقات موسعة
00:15:00 - واقات مغلظة. اوقات جاء فيها انه صلى واقات لم يأتي فيها عنه صلی الله عليه وسلم مصلی -

اوقات الموسعة التي جاء فيها انه صلی ما بعد العصر الى غروب الشمس ما بعد العصر الى قبيل الغروب ثبت انه كان يصلی بعد
العصر ركعتين ما يسمى وقت موسع وليس النهي فيه كالنهي في الوقت المغلظ. وعلى هذا تقول لا يجوز للمسلم ان يصلی في اوقات
النهي - 00:15:20

وهل له ان يصلی في اوقات النهي الخمسة هذه صلاة ذوات الاسباب؟ نقول الصحيح في ذوات الانتقال التي شفعت الصلاة فيها
لسبب وليس الترکفل المطلق الصحيح انه يجوز ان يصلی ذوات الاسباب في الوقت الموسع. اما الوقت المغلظ فلا يصلی فيه لا -
00:15:40

لا لا يصلی فيه صلاة ذوات الاسباب ولا غيرها من النواقل. والوقت الموسع من بعد صلاة العصر الى قبيل الغروب. ومن بعد صلاة
الصبح الى الى قبيل طلوع الشمس هذان هو الوقت ان الموسعن. والاقات المغلظة عند طلوع الشمس وعند غروبها. وعندما تكون -
00:16:00

كبد السماء فيجوز في الوقتين الموسعين ان يصلی المسلم صلاة ذوات الاسباب. كتحية المسجد كسنة الوضوء كصلة الاستخاراة
كتحية الطواف هذا يسمى صلاة لها سبب. اي صلاها لسبب آآ يعني آآ شرع لاجله - 00:16:20

الصلوة فالانسان اذا فرغ من من طوافه شرع ان يصلی كما قال لا تمنعوا يابني عبد لا تمنعوا احدا من طرف البيت في اي زمان ان
يطوف فليصلی بها ركعتين هذا يدل على انه يصلیها في اي وقت. اه صلاة ركعتي الوضوء ايضا ان بلاا قال ما توظأت من النهار -
00:16:40

لو صليت ركعتين ولم يذكر وقتا خاصا بصلاته. اه تحية المسجد اذا دخلوا فلا يجلس حتى يصلی ركعتين ولم يخص كوقتا دون وقت
وعلى هذا نقول ذوات الاسباب تصلى في اوقات النهي الموسعة. اما المغلظة وهي عند طلوع الشمس وعند غروبها فينتظر -
00:17:00

يمهل لان الوقت يسير الوقت دقائق معدودة ينتظرها ثم يصلی بعد ذلك ثم يصلی بعد ذلك. اما التنفل المطلق كالتطوع المطلق
ورسولنا الرواتب لا تصلى في اوقات النهي لا اداء - 00:17:20

ولا قضاء الا في حالة واحدة اذا نسي الركعتين بعد الظهر فله ان يصلیها ذكرها بعد العصر مباشرة في الوقت الموسع النبي صلی الله
عليه وسلم والله اعلم واحكم وصلی الله وسلم وبارك على نبینا محمد - 00:17:40